

بيع ماء الجبن مع الجبن

السؤال :

إذا انفصل الماء الذي يحتوي عليه الجبن بحيث يكون الماء فوق والجبن تحت، فحينئذ هل يجوز للبائع أن يبيع الجبن مع الماء للمشتري الذي يشتري منه جبناً فقط، بحجة أن هذا هو ماء الجبن وهو محسوب معه في الشراء؟

الجواب :

ج / إذا جرت العادة في سوقهم على ذلك فلا إشكال فيه إذا لم يتجاوز المقدار المتعارف، ومع عدمها فحسب اتفاق المتعاملين ورضاهما في الفرض المذكور.